

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 249 @ | فيما بينهم ، وهم على تسعة أقسام : | | الأول : يكون كنية لصاحب أخرى غيرها ، ولا اسم له غيرها ، ومثال ذلك كما ذكره | ابن الصلاح : أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، أحد الفقهاء السبعة ، كنيته أبو عبد | الرحمن ، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري كنيته أبو محمد ولا نظير لهما في | ذلك ، كما قاله الخطيب ، وقيل في ابن حزم : إنه لا كنية له ، قلت : وكذا قيل : الآخر | اسمه وكنيته واحد ، بل جزم به ابن حبان ، وقال المزي أيضا أنه الصحيح على أنه قد | اختلف في اسمه ، فقليل عمرو ، وقيل : المغيرة ، وقيل : محمد ، وكذا قيل في كنيته : أبو | محمد ، وحينئذ فالتمثيل بكل منهما مخدوش . | | الثاني : أن تكون الكنية اسمه ولا كنية له غيرها ، كأبي بلال الأشعري ، عن شريك ، | وكأبي حصين الرازي ، روى عنه أبو حاتم الرازي ، فإنه روى عن كل منهما قوله اسمي | وكنيتي واحد ، وأمثله كثيرة . | | الثالث : أن تكون الكنية لقبا وله اسم ، وكنية غيرها كأبي تراب لعلي بن أبي طالب أبي | الحسن ، وأبي الزناد لعبد الله بن ذكوان أبي عبد الرحمن ، وكان يغضب من أبي الزناد . | | الرابع : [/ 173] أن تكون له كنية غيرها ، أو أكثر من غير سبب ، لذلك يعنى في | الغالب وإلا فربما تكون لتعداد الأبناء وغيره ، ومن أمثله ذى الكنيتين عبد الملك بن عبد | العزيز بن جريح ، يكنى أبا خالد ، وأبا الوليد ، وعبد الرحمن السهيلي يكنى أبا القاسم ، | وأبا زيد ، وكثيرون ، ومن أمثلة الثلاثة منصور الفراوي يكنى أبا بكر ، وأبا الفتح ، وأبا | القسم ، حتى كان يقال له : ذو الكنى . | | الخامس : أن يكون كنية لا خلاف فيها ، وفي اسمه اختلاف ، كأبي نصر الغفاري قيل في | اسمه جمل بالجيم المفتوحة ، بن بصرة ، وقيل بالحاء المهملة المضمومة وفتح الميم ، وهو | الأصح ، وأبي جحيفة بجيم ، ثم مهملة ، وفاء مصغر ، السوادى . |